السابق بيانها عند الاغتسال والوضوء ولبس الثوب(١) ثم يصلى ركعتين يقرأ فى الركعة الأولى بعد الفاتحة« **قل يا أيها الكافرون** » ، وفى الثانية « **قل هو الله أحد** » مع قراءة الأذكار السابق بيانها فى الصلاة ، فإذا فرغ من الصلاة استحب أن يدعو بما يشاء من الأذكار السابق بيانها بعد التسليم فى الصلاة ، ثم ينوى الإحرام بقلبه ويستحب أن يساعد بلسانه قلبه نويت الحج وأحرمت به لله عز وجل ، لبيك اللهم لبيك ، لبيك لا شريك لك لبيك إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك .

ولو اقتصر على النية بالقلب أجزأه ، ولو اقتصر على اللسان لم يجزئه . وله أن يقول بعد ذلك : « اللهم لك أحرم نفسى وشعرى وبشرى ولحمى ودمى » أو يقول : « اللهم إنى نويت الحج فأعنى عليه وتقبله منى ، ويلبى فيقول : لبيك اللهم لبيك ، لبيك لا شريك لك لبيك ، إن الحمد والنعمة لك والملك لاشريك لك » فهذه تلبية رسول الله صلى الله عليه وسلم ويستحب أن يقول فى أول تلبية يلبيها : لبيك اللهم بحجة إن كان أحرم بحجة أو لبيك بعمرة إن كان أحرم بها ولا يعيد ذكر الحج والعمرة فيما يأتى بعد ذلك من التلبية على المذهب الصحيح المختار .

وإذا أحرم عن غيره قال : « نويت الحج وأحرمت به لله تعالى عن فلان ، لبيك اللهم عن فلان إلى آخر ما يقوله المحرم عن نفسه » .

ويستحب أن يصلى على رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد التلبية وأن يدعو لنفسه ولمن أراد بأمور الآخرة والدنيا ، ويسأل الله تعالى رضوانه والجنة ، ويستعيذ به من النار . ويستحب الإكثار من التلبية ، ويستحب ذلك فى كل حال قائماً وقاعداً وماشياً وراكباً ومضطجعاً ونازلا وصاعداً محدثاً وجنباً وحائضاً ، وعند تجدد الأحوال وتغايرها زماناً ومكاناً وغير ذلك كإقبال الليل والنهار ، وعند الأسحار ، واجتماع الرفاق ، وعند القيام ، والصعود والهبوط والركوب والنزول وأدبار الصلوات وفى المساجد كلها ، والأصح أنه لا يلبى فى حال الطواف والسعى ، لأن لهما أذكاراً مخصوصة .

ويستحب أن يرفع صوته بالتلبية بحيث لا يشق عليه ، وليس للمرأة

(١) تأتى أذكار لبس الثوب فى الباب السابع (الذكر فى أعمال اليوم والليلة) إن شاء الله تعالى .